«الوطني» و«الخارجية» يدينان استمرار مجازر الاحتلال في قطاع غزة

رام الله- الحياة الجديدة- أدان المجلس الوطني ووزارة الخارجية والمغتربين لدولة فلسطين جريمة الاحتلال الجديدة بحق المواطنين في قطاع غزة، التي أسفرت فجر أمس السبت عن استشهاد خمسة مواطنين، بينهم أربع نساء، وإصابة آخرين، جراء قصف طائرات الاحتلال شقة سكنية، في استمرار للإبادة الجماعية وجرائم الحرب ضد الإنسانية ضد شعبنا بمسلميه ومسيحييه وكافة مكوناته.

وقال رئيس المجلس الوطني روحي فتوح: «إن قصف شقة سكنية غرب مدينة غزة يكشف مجددًا طبيعة دولة لا تعرف في تعاملها مع الفلسطينيين سوى لغة القتل والدمار والإرهاب».

وأضاف فتوح، في بيان، أن من بين الضحايا الدكتورة ياسمين البوبو، وماري حافظ أبو داوود وابنتها ميسا، مشيرًا إلى أن استهداف الضحايا، وبينهم أم وابنتها المسيحيتان وامرأة أكاديمية، يؤكد أن آلة القتل الإسرائيلية لا تسأل عن دين الضحية، ولا عن عمرها، ولا عن عملها، وإنما تستهدف الفلسطيني لأنه فلسطيني، مسلمًا كان أم مسيحيًا، امرأةً أو طفلًا أو أكاديميًا.

وأكد أن استهداف أم وابنتها المسيحيتين إلى جانب امرأة أكاديمية وبقية الضحايا يفضح زيف كل الادعاءات التي تحاول تقديم هذا العدوان باعتباره حربًا على طرف بعينه، بينما الوقائع على الأرض تكشف استهداف شعب بأكمله ومحو عائلات وأسر وأفراد لا ذنب لهم سوى أنهم فلسطينيون.

وقال فتوح إن هذه الجرائم هي نمط متواصل من القتل والترويع واستباحة حياة المدنيين، وإن استمرارها تحت مرأى العالم يمثل استخفافًا صارخًا بالقانون الدولي وبحرمة الحياة الإنسانية.

وطالب فتوح بوقف هذا النزيف فورًا، وفتح تحقيق دولي مستقل في جرائم قتل المدنيين، ومحاسبة المسؤولين عنها، وإنهاء الحصانة التي وفرت للاحتلال غطاءً للاستمرار في ارتكاب الجرائم دون رادع، مؤكدًا أن الصمت أمام قتل الفلسطينيين لا يوقف الجريمة، بل يمنح القاتل وقتًا جديدًا لمواصلة جرائمه.

وشددت وزارة الخارجية والمغتربين، في بيان أمس السبت، على أن هذا العدوان والرفض الإسرائيلي المستمر لوقف إطلاق النار وتنفيذ خطة الرئيس ترمب وقرار مجلس الأمن 2803، ورفضها إدخال المساعدات رغم المجاعة والمعاناة، يؤكد نواياها في الإبادة والتهجير القسري للشعب الفلسطيني، وضربها عرض الحائط جهود الرئيس ترمب والدول الوسيطة.

وطالبت الإدارة الأميركية بتحمل مسؤولياتها والتحرك الفوري والفاعل للجم جرائم الاحتلال وإلزام إسرائيل، السلطة القائمة بالاحتلال، بالوقف الكامل والفوري لاستهداف المدنيين، والالتزام الصارم بجميع بنود وقف إطلاق النار، وضمان عدم تكرار هذه الجرائم، وتأمين الحماية اللازمة للشعب الفلسطيني.

وجددت الوزارة مطالبتها للمجتمع الدولي بتحمل مسؤولياته القانونية والسياسية والأخلاقية، وتفعيل آليات المساءلة والمحاسبة الدولية، ووقف جميع أشكال الإفلات من العقاب، وضمان حماية المدنيين الفلسطينيين، وصولًا إلى وقف شامل ومستدام للعدوان، والانسحاب الإسرائيلي الكامل من قطاع غزة، وضمان إدخال المساعدات الإنسانية دون قيود، وتهيئة الظروف اللازمة للتعافي وإعادة الإعمار، وصولًا إلى إنهاء الاحتلال الإسرائيلي غير القانوني لأرض دولة فلسطين، وضمان استقلالها وسيادتها وحق شعبنا في تقرير مصيره.

الكنيسة الأرثوذكسية الصربية تؤكد دعمها للشعب الفلسطيني ورفضها لاستهداف الوجود المسيحي في الأرض المقدسة

رام الله- وفا- تلقى عضو اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير، رئيس اللجنة الرئاسية العليا لمتابعة شؤون الكنائس في فلسطين، رمزي خوري، رسالة من البطريرك الصربي بورفيريوس، رئيس المجمع المقدس لأساقفة الكنيسة الأرثوذكسية الصربية، أعرب فيها عن تضامن الكنيسة ودعمها للشعب الفلسطيني، في ظل الظروف الصعبة التي تشهدها الأرض المقدسة.

وأعربت الكنيسة الأرثوذكسية الصربية، في رسالتها، عن بالغ أسفها إزاء تدهور أوضاع المسيحيين وسائر سكان الأرض المقدسة، وما يتعرضون له من معاناة واضطهاد وتمييز، مؤكدةً أن معاناة الأبرياء، بصرف النظر عن دينهم أو انتمائهم، تتنافى مع كرامة الإنسان.

وأكدت الرسالة أهمية حماية الوجود المسيحي في الأرض المقدسة، مشيرةً إلى أن حضور المسيحيين الممتد لأكثر من ألفي عام يشكل جزءًا أساسيًا من تاريخ المنطقة وإرثها الحي، ومحذرةً من أن أي محاولة لإقصاء أو تهميش أي جماعة دينية أو إثنية من شأنها تقويض التوازن الاجتماعي والديني في الأرض المقدسة.

وشددت الكنيسة على ضرورة احترام كرامة الإنسان والقانون الدولي والحقوق الدينية، وعبّرت عن دعمها للشعب الفلسطيني في ظل معاناته، مؤكدةً أنها ستواصل إثارة قضية حماية الوجود المسيحي والسلام في الشرق الأوسط خلال لقاءاتها مع المسؤولين السياسيين وممثلي المؤسسات الدولية، والسعي إلى فتح مسارات للحوار والسلام والوصول إلى حل عادل للقضايا القائمة.

مؤسسات رام الله تبحث سبل حماية المنطقة الحضرية وتعزيز حضورها المجتمعي في مواجهة مشروع الشارع الاستيطاني

رام الله- الحياة الجديدة- عقدت مؤسسات مدينة رام الله، أمس السبت، اجتماعًا للتباحث في دورها ومسؤولياتها تجاه مشروع الشارع الاستيطاني، وسبل حماية المنطقة ككل، باعتبارها منطقة حضرية حيوية تشكل امتدادًا طبيعيًا لمدينة رام الله، وتربط بين رام الله والبيرة وأحياء المدينة والقرى المحيطة بها، وتمثل حقًا أصيلًا للمواطنين في الاستفادة منها ثقافيًا وبيئيًا وسياحيًا وكشفيًا وترفيهيًا.

وشارك في الاجتماع ممثلون عن بلدية رام الله، واتحاد أبناء رام الله في فلسطين، وجمعية النهضة النسائية، وجمعية حماية المستهلك الفلسطيني، ونادي شباب رام الله، ولجنة حي عين منجد والماصيون، ونقابة الصحفيين، وطاقم شؤون المرأة، والقوى الوطنية، إلى جانب عدد من رجال الأعمال والفعاليات المجتمعية. وأكد المشاركون أهمية وجود حاضنة مجتمعية واسعة تتولى رعاية الفعاليات والمبادرات في المنطقة، بما يضمن التنسيق بين مختلف المؤسسات والجهات في البعدين النشاطي والقانوني، إلى جانب ضرورة التواصل والتنسيق مع أصحاب الأراضي والمشاريع القائمة في المنطقة الحضرية ككل، بما يعزز حماية مصالحهم ويضمن تكامل الجهود المجتمعية. وشدد الحضور على أهمية تفعيل التواجد اليومي والمستمر في المنطقة، والعمل على ترسيخ هذا التواجد من خلال بنية مجتمعية وثقافية وخدماتية تضمن استدامته، وتعزز إشغال الفضاء العام بالأنشطة والفعاليات المختلفة، بما يحافظ على حيوية المنطقة ويؤكد حضور المجتمع فيها. وأجمع المشاركون على ضرورة عدم مركزة الفعاليات أو حصرها في جهة واحدة، وإتاحة المجال أمام مختلف المؤسسات ولجان الأحياء والنقابات المهنية والاتحادات والمنتديات النسوية والجهات المتخصصة، للمبادرة والإبداع وتنظيم الفعاليات وفق اختصاصاتها واهتماماتها، بما يخلق حالة مجتمعية واسعة ومتنوعة ومستدامة.

كما أكد الاجتماع أهمية بلورة خطاب إعلامي مهني ومسؤول يتعامل مع المنطقة وفعالياتها وواقعها بمهنية عالية، ويعتمد على المعلومات الدقيقة والموثوقة، بعيدًا عن الإشاعات والمعلومات غير الموثقة التي قد تؤثر سلبًا على صورة المنطقة وعلى الجهود المبذولة لحمايتها وتعزيز حضور المجتمع فيها.

وأكد المشاركون أن حماية المنطقة الحضرية وتعزيز حضور المواطنين فيها ليست مسؤولية مؤسسة واحدة، وإنما مسؤولية مجتمعية تشاركية تتطلب تكامل أدوار المؤسسات الرسمية والأهلية والمهنية والشبابية والنسوية والاقتصادية والوطنية، والعمل بصورة منسقة ومستدامة بما يحفظ للمدينة والمنطقة المحيطة بها حيويتها ودورها الثقافي والبيئي والسياحي والمجتمعي.

من بينهم سيدتان مسيحيتان.. خوري ينعى شهداء قصف الاحتلال الخمسة في مدينة غزة

رام الله- وفا- نعى عضو اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير، رئيس اللجنة الرئاسية العليا لمتابعة شؤون الكنائس في فلسطين، رمزي خوري، شهداء قصف الاحتلال على مدينة غزة الخمسة فجر أمس، من بينهم السيدتان المسيحيتان ميساء خضر أبو داود «أم ميشيل»، وابنتها ماري حافظ أبو داود «أم فـؤاد»، اللتان كانتا تكرّسان وقتهما لخدمة أبناء الرعية والنازحين في الملجأ التابع لكنيسة العائلة المقدسة في غزة، في ظل الظروف الإنسانية القاسية التي يعيشها أبناء القطاع. وأكد خوري أن استشهاد ميساء وابنتها ماري يمثل خسارة مؤلمة لأسرتيهما وللكنيسة وأبناء الرعية، ويضاف إلى قافلة شهداء شعبنا في غزة، الذين دفعوا وما زالوا يدفعون ثمنًا باهظًا جراء الحرب، وما خلّفته من قتل ودمار ومعاناة، مشددًا على أن أبناء شعبنا المسيحي في غزة كانوا وما زالوا جزءًا أصيلًا من الشعب الفلسطيني، متمسكين بأرضهم وإيمانهم ووجودهم رغم أقسى الظروف.

مستوطنون يؤدون رقصات أمام باب الساهرة

القدس المحتلة- وفا- أدى مستوطنون، أمس السبت، رقصات أمام باب الساهرة، أحد أبواب البلدة القديمة في القدس المحتلة، وسط تواجد قوات الاحتلال في المنطقة. وأظهرت مشاهد متداولة تجمع عدد من المستعمرين في محيط باب الساهرة، وهم يؤدون رقصات وهتافات، في وقت شددت فيه قوات الاحتلال إجراءاتها في محيط البلدة القديمة.

10/3 د

دولـة فلسطيـن

السلطة القضائية – محكمة صلح سلفيت – الرقم (197/2024)

اعلان تبليغ حكم بالنشر صادرة عن محكمة صلح سلفيت

إلى المدعى عليه/ ملك عدنان فخري زيد، هوية (938034949) القدس-بدو-بيرنبالا. اود اعلام بأن محكمة صلح سلفيت أصدرت ضدك حكم في الدعوى رقم (2024/197) حقوق والمقامة عليك من قبل المدعي/ جمال عبد الحليم حسين سليم، هوية رقم (940802978) العنوان: سلفيت-سلفيت وكيله المحامي/ محمد تيسير عبد الجبار أبو زاهر، وفراس تيسير عبد الجبار أبو زاهر، ورمضان سعيد رمضان اسليم. وهذا نصه: وعليه وتأسيسا على ما تقدم، حكمت المحكمة بإلزام المدعى عليه (ملك عدنان فخري زيد) بدفع مبلغ (19700) شيقل للمدعي (جمال عبد الحليم حسين سليم) وتضمين المدعى عليه الرسوم والمصاريف ومبلغ (350 شيقل) اتعاب محاماة حكما بمثابة الحضوري، صدر وتلي علنا باسم الشعب العربي الفلسطيني قابلا للاستئناف وافهم في (2025/5/11م). الحكم: المرفقات: الحكم الفاصل، الحكم الفاصل، معدل. وعملا بأحكام المادة (193) فقرة (2) من قانون أصول المحاكمات المدنية والتجارية رقم (2) لسنة (2001) يجوز لك تقديم استئناف خلال مدة (30) يوما من اليوم التالي لتاريخ تبليغك بالنشر وبعكس ذلك يصار بالإجراءات وفق احكام القانون.

محكمة صلح سلفيت /قلم الحقوق

10/3 د

دولـة فلسطيـن

السلطة القضائية – دائرة تنفيذ الخليل

(((20530927)))

إخطار تنفيذي بالنشر

رقم الدعوى 8127/2022 تنفيذ — هيئة القاضي علي ابو صالح

طالب التبليغ : المحكمة

المطلوب تبليغه: المحكوم عليه

(1) محمد رافع عربي دراغمه - هوية (852980838).طوباس طوباس حي الدير

أخبرك بأن الدائن المحكوم له : شركة الرضاء الامثل التجارية (فلتركوين) بواسطة ممثلها القانوني - العنوان الخليل وكيله المحامي: رامي يوسف عبد الله عمرو و امينة محمد موسى رومي

قد أبرز لهذه الدائرة شيكات او كمبيالات تحمل توقيعك بصمتك ومستحقة الأداء بمبلغ شيقل اسرائيلي 5600.0 مرفق صورة للاطلاع لذلك أطلب اليك الحضور لهذه الدائرة خلال أربعة عشر يوماً من تاريخ تبليغك هـذا الإخطار لدفع قيمة الدين المذكور أو الاطلاع على الملف المتعلق بهـذا الدين وبيان ردك على اعتراضك عليه، وبخلاف ذلك تقوم هذه الدائرة بالتنفيذ الجبري وتحصل قيمة الدين مضافاً اليها المصاريف والرسوم وفقاً للقانون.

10/3 د

دولـة فلسطيـن

السلطة القضائية – دائرة تنفيذ اريحا

(((21367611)))

علم وخبر وتبليغ

رقم الدعوى 483/2024 تنفيذ — هيئة القاضي حديقة موسى

طالب التبليغ المحكمة

الدعوى الأصلية/ محكمة صلح اريحا - حقوق - 120/2014

المطلوب تبليغه المحكوم له: 1 - فدوى عبدالله احمد اصرف هوية رقم: 931354443/ اريحا/ شارع المغطس/ خلف قلل اكويا /هاتف: 05986613033.

وكيله:

الأوراق المبلغة:

موعد جلسة الاعتراضات يوم الاربعاء الموافق 2026/11/04 الساعة 10 صباحاً وموعد جلسة المزايدة العلنية الأولى يوم الاربعاء الموافق 2026/12/09 الساعة العاشرة صباحا وحتى تاريخ 2026/12/13 حتى الساعة 10 من صباح يوم الاحد وذلك عبر المنصة الالكترونية للمزاد العلني (https://auction.courts.gov.ps).

تحريرا في 2026/9/30.

المحكمة

قائمة شروط بيع اموال غير منقولة بالمزاد العلني الأول

بموجب القضية التنفيذية رقم ٢٠٢٤/٤٨٣ صادرة عن دائرة تنفيذ اريحا تنفيذاً لقرار قاضي تنفيذ محكمة بداية أريحا الصادر في القضية التنفيذية المذكور اعلاه بتاريخ: ٢٠٢٦/٧/١٤

والمتكونة ما بين : -

١-المنفذ (المحكوم له) فدوى عبد الله احمد اصرف)

٢-المنفذ ضدهم (المحكوم عليهم) :

فتحي سعود محمد فهد	رامي سعود محمد فهد
ورثة المرحومة مريم خليل عبد السلمان ابو هلال	مصطفى حسن موسى جلايطه
ورثة جميلة عبد الله علي جلايطة	وفا حسن موسى جلايطة
ورثه جميله عبد الله علي جلايطه	ابراهيم حسن موسى جلايطه
ورثه جميله عبد الله علي جلايطه	محمد حسن موسى جلايطه
ورثه جميله عبد الله علي جلايطه	خليل حسن موسى جلايطه
ورثه جميله عبد الله علي جلايطه	كفاح حسن موسى جلايطه
ورثه جميله عبد الله علي جلايطه	صفا حسن موسى جلايطه
ورثه جميله عبد الله علي جلايطه	كفايه حسن موسى جلايطه
ورثه جميله عبد الله علي جلايطه	سلمى سلامه عيسى الغوج
ورثه امونه عبد الله علي جلايطه	فاطمه سلامه عيسى الغوج
ورثه امونه عبد الله علي جلايطة	موسى سلامه عيسى الغوج
ورثه امونه عبد الله علي جلايطه	جمعه سلامه عيسى الغوج
ورثه امونه عبد الله علي جلايطه	مريم سلامه عيسى الغوج
ورثه امونه عبد الله علي جلايطه	عيسى سلامه عيسى الغوج
ورثه امونه عبد الله علي جلايطه	

المرحوم شاهر عبد حمادة جلايطة وريثة فدوى ابراهيم محمود فهد جلايطة (الزوجة) واولاده عبد الرحمن شاهر عبد حمادة فهد جلايطة وابراهيم شاهر عبد حمادة فهد جلايطة والوصاية عليهم من فدوى

ورثه زينب عبد الله جلايطه	المرحومه منى عبد حماده جلايطه
ورثه زينب عبد الله جلايطه	شهيره عبد حماده جلايطه ورثه منى
ورثه زينب عبد الله جلايطه	منيره عبد حماده جلايطه ورثه منى
ورثه زينب عبد الله جلايطه	اميره عبد حماده جلايطه ورثه منى
ورثه زينب عبد الله جلايطه	سميره عبد حماده جلايطه ورثه منى
ورثه زينب عبد الله جلايطه	
المرحومه فاطمه موسى ابراهيم الغوج	
(الام) الورثه	ورثه عمر امين موسى جلايطه
مروه عيسى امين موسى الغوج	موسى امين موسى علي الغوج
ابراهيم امين موسى علي الغوج	خليل امين موسى علي الغوج
ناجي امين موسى علي الغوج	نجاه امين موسى علي الغوج
نجوى امين موسى علي الغوج	محمد عيسى امين موسى الغوج
(اولاد عيسى الورثه)	مؤمن عيسى امين موسى الغوج
تامر عيسى امين موسى الغوج	القاصر فراس عيسى امين موسى الغوج
مرام عيسى امين موسى الغوج	سميره محمد موسى جلايطه (الزوجه)
ورثه عمر امين موسى جلايطه	القاصر محمد عمر امين جلايطه (أولاده)
ورثه عمر امين موسى جلايطه	القاصر احمد عمر امين جلايطه (أولاده)
ورثه عمر امين موسى جلايطه	القاصر سندس عمر امين جلايطه (أولاده)
ورثه عمر امين موسى جلايطه	القاصر استبرق عمر امين جلايطه(اولاده)
ورثه عمر امين موسى جلايطه	القاصر تسنيم عمر امين جلايطه (أولاده)
ورثه عمر امين موسى جلايطه	نايف عيسى احمد جلايطه
حلمي امين عبد الله الفهد	

والقاضي بالإعلان عن بيع حصص المنفذ ضدهم في قطعة الأرض رقم ٤٥ من الحوض رقم ٣٣٠١٨ المسمى الشقاق من اراضي اريحا للبيع بالمزاد العلني، وعملا باحكام المادة ١١٩ من قانون التنفيذ فان هذه الدائرة تنظم قائمة شروط البيع كالتالي:

-١- السند المطروح للتنفيذ : قرار صادر عن محكمة حقوق صلح اريحا رقم ٢٠١٤/١٢٠

وموضوعه ازالة الشيوع في قطعة الارض رقم٤٥ من الحوض رقم ٣٣٠١٨ وذلك بوضعها في المزايدة العلنية :

الرقم	القرار	التاريخ
١	قرار الحجز	٢٠١٤/٣/٢٣
٢	اشعار الحجز	٢٠٢٤/٣/٢٣
٣	قرار وضاعه اليد	٢٠٢٥/٢/٩
٤	اجراء وضاعه اليد	٢٠٢٥/٢/١٧
٥	اشعار وضاعه اليد	٢٠٢٥/١١/٢٠

وصف الأرض : --١- القطعة رقم ٤٥ حوض ٣٣٠١٨ يقع العقار في شمال شرق مركز مدينة اريحا بحوالي ١٢٦١ متر هوائي عن دوار المدينة على طريق عام معبد منظم بعرض ١٠ متر جنوب العقار يصل إلى الاستراحة وطريق آخر معبد منظم بعرض ١٠ متر شمال العقار و العقار عبارة عن قطعة أرض ملساء سكنية على شكل شبه مستطيل ويوجد خمسة ابنية قائمة مرخصة من بلدية اريحا وبناء تحت العمل شمال شرق القطعة عن الكشف كان فقط في مرحلة الاساسات في الجزء الجنوبي من قطعة الأرض يوجد فيلا مكونة من طابقين من الحجر الطبيعي المدقوق وتقدر مساحة كل طابق بحوالي ٧٦ م وبناء خارجي تقدر مساحته ٣٤متر حول الفيلا أسوار شمال وغرب الفيلا من الخرسانة والطوب الإسمنتي ومن الناحية الشرقية والجنوبية أسوار من الحجر الطبيعي المدقوق ، وفي شمال الفيلا في الجزء الجنوبي الشرق الأوسطي يوجد بناء ٣ طوابق من الطوب الاسمنتي الطابق الأرضي جاهز والطابقان العلويان في مرحلة التشطيب وتقدر مساحة كل طابق بحوالي ١٢٠ متر مربع وسور شرق هذا البناء الاسمنتي وفي الجزء الشمالي الشرق الأوسط يوجد بناء من طابقين يقدر مساحة الطابق حوالي ٢٣٠م٢ الطابق العلوي غير مسقوف و في الجزء الشمالي الشرقي من الأرض يوجد بناء عند الكشف تبين أنه تحت العمل قواعد خرسانة مسلحة واساسات تقدر مساحتها بحوالي ٢٢٠ م٢، وفي جنوب غرب القطعة يوجد بناء من الخرسانة المسلحة مكون من طابق واحد قدر مساحة الطابق بحوالي ١١٠م٢

وفي شمال غرب القطعة يوجد بناء من الخرسانه المسلحة مكون من طابقين تقدر مساحة كل طابق بحوالي ١٨٠م٢

في منتصف القطعة من الشمال للجنوب طريق ترابي خاص مع بعض الأسوار، وحدود العقار من الشمال والجنوب طريق معبد ومنظم بعرض ١٠م٢

ومن الشرق يحد العقار قطعة الأرض رقم ٤٤ من ذات الحوض و من الغرب يحد العقار قطعة الأرض رقم٤٦ من ذات الحوض.

٢- تتوفر جميع الخدمات العامة في قطع الأرض من طريق معبد وماء وكهرباء وبقية الخدمات العامة التي تقدمها البلدية.

٣- يقع العقار ضمن حدود بلدية اريحا وخاضع لنفوذ المخطط الهيكلي والساري المفعول ضمن المنطقة المصنفة سكن (ب) و (أ).

٤-العقار ضمن المنطقة التي انتهت فيها اعمال التسوية وصدر سند تسجيل لقطعة الأرض.

الرقم	الاجراء	الشروط
١	السعر المخمن للمتر مربع	٦٠ دينار أردني
٢	السعر الافتتاحي للمزايدة	نفتتح المزايدة بسعر لا يقل عن ٥٠٪ من القيمة المقدره للعقار
٣	على من يود الدخول في المزايدة أن يدفع تأمينا نقديا مقداره ١٠٪ من السعر المخمن	٦٣٨٦٩ دينارادني
٤	المساحة التي يملكها المنفذ ضدهم	٥٧٩٥ مترمربع
٥	المساحة الإجمالية بالمتر مربع	٦٣٢٧مترمربع

٥- السعر المخمن للمتر المربع الواحد لقطعة الأرض ٦٠ دينار اردني= ٦٠دينار *٦٣٢٧م٢- ٣٧٩٦٢٠ دينار أردني

٦-قيمة المتر المربع للبناء الطوابق العلوية المسقوفة + الطوابق الحجرية المشطبة =٢٤٣٩٢٢ دينار اردني.

-٧- قيمة الأسوار – ١٥١٤٨دينار اردني

٨-اجمالي قيمة العقار شاملاً قيمة الأرض وما عليها من ابنية وانشاءات وتحسينات = ٦٣٨٦٩٠دينار اردني.

٩- موعد جلسة الاعتراضات يوم الاربعاء الموافق: ٢٠٢٦/١١/٤ الساعة ١٠ صباحاً وموعد جلسة المزايدة العلنية الأولى يوم الاربعاء الموافق : ٢٠٢٦/١٢/٩ الساعة العاشرة صباحا وحتى تاريخ: ٢٠٢٦/١٢/١٣ حتى الساعة ١٠ من صباح يوم الأحد وذلك عبر المنصه الالكترونيه للمزاد العلني (https://auction.courts.gov.ps/)

10/3 د

دولـة فلسطيـن

السلطة القضائية – دائرة تنفيذ نابلس – الرقم : 2026/4264

(((21306073)))

ورقة إخبار لتنفيذ حكم بالنشر

الاعلام : محل صدوره : محكمة صلح نابلس , تاريخه : 2026/1/15 , رقمه : 1113/2023 , المحكوم به : لذلك وتأسيساً على ما تقدم تقرر المحكمة 1. الحكم بإزالة الشيوع في قطعة الأرض رقم (69) من الحوض رقم (5) المسمى حوض (الثلاث) من أراضي بيت ايبا قضاء نابلس والبالغ مساحتها الكلية(1) دونم و 775 متر مربع، وذلك من خلال بيعها في المزاد العلني بمعرفة دائرة تنفيذ نابلس على أن يراعى ما ورد في تقرير الخبرة (المبرز م/2)، وعلى أن يصار بعد البيع إلى توزيع ثمن قطعة الأرض محل الدعوى على الشركاء كل حسب حصته في سند التسجيل الخاص بقطعة الأرض.2. وعملاً بأحكام المادة (12) من قانون تقسيم الأموال غير المنقولة رقم (48) لسنة (1953) إلزام أطراف هذه الدعوى بمصاريف القسمة ورسومها وأتعاب الخبرة ونفقات المزايدة والدلالة وكل ما يلزم حسب نص المادة 12 المذكورة كل حسب حصته في سند التسجيل.-3 وتضمين المدعى عليه الرسوم والمصاريف المتعلقة بالدعوى ومبلغ 80 دينار أردني بدل أتعاب محاماة. حكماً بمثابة الحضوري قابلاً للاستئناف صدر وتلي علناً باسم الشعب العربي الفلسطيني في تاريخ 2026/1/15.المبلغ : 225 شيقل إسرائيلي. الدائن / المحكوم له -1 غسان محمود خليل حمدان - هوية رقم : 980191373 - العنوان: طولكرم - كفر رمان - وكيله المحامي: أسامه هشام حسني مقبول . المدين / المحكوم عليه 1 - ورثة احمد محمود عثمان القباله. تقرر وعملا بأحكام المادة (10) من قانون التنفيذ إشعارك بطرح الاعلام المذكور أعلاه وفي حال انقضاء المدة المقررة قانونا في ظرف 14 يوم اعتبارا من تاريخ تبليغك هذا الإخبار دون مراجعة الدائرة أو تنفيذ مضمون القرار المحكوم به أعلاه سيتم مباشرة إجراءات التنفيذ بحقك وفقا للأصول .

مأمور التنفيذ

10/3 د

دولـة فلسطيـن

السلطة القضائية – محكمة استئناف القدس

(((21339434)))

مذكرة دعوة مستأنف عليه بالنشر صادرة عن محكمة استئناف القدس في الدعوى رقم (2023/647) استئناف حقوق

الى المستأنف ضده : (2) الشركة الوطنية لتعبئة المياه اريحا، العوجا، يقتضي حضورك إلى محكمة استئناف القدس يوم الاثنين الموافق 09/11/2026 الساعة 00:10 للنظر في الدعوى المذكورة اعلاه ويجوز لك تقديم لائحة جوابية خلال خمسة عشر يوما من تاريخ تبليغك بالنشر بإحدى الصحف المحلية عملا بالمادة (212) من قانون أصول المحاكمات المدنية والتجارية رقم (2) لسنة 2001 دعوى استئناف حقوق رقم (647/2023) والتي اقامها عليك المستأنف شركة كوليجان سبار كلنج لتعبئة المياه المساهمة الخصوصية - العنوان: رام الله - دير جرير ، وكيله المحامي شفيق شحادة خليل شلش.

وموضوع الاستئناف الطعن بالقرار الصادر عن محكمة بداية رام الله في الدعوى رقم (2022/331) حقوق والقاضي بـ: حكمت المحكمة برد الدعوى وباستمرار إجراءات الحجز والتنفيذ حسب الأصول، وبتضمين الشركة المدعية بالرسوم والمصاريف ومبلغ (400) أربعمائة دينار أردني أتعاب محاماة.

وفق ما جاء في القرار من أن الشركه المدعيه لم تُثبت دعواها وهي استرداد الحجوزات التي تمت على ماكيناتها في المصنع العائد لها من قبل أحد العاملين لدى شركتكم ويدعى / محمد محمود عبد المعطي سنينه من سردا وسكانها مطالباً شركتكم بحقوق عماليه حيث أن المحكمه مصدرة القرار المستأنف قد قامت برد دعوى الشركه المستأنفه كونها لم تُثبت أن الماكينه المحجوزه تعود ملكيتها لها وإعتبارها مملوكه لكم وأن عناصر دعوى الاسترداد وشروطها لم تتوافر في الدعوى ولم تثبتها وبذلك قامت برد الدعوى لتلك الاسباب لتلك الأسباب وبإستمرار إجراءات الحجز والتنفيذ حسب الاصول وتضمين الشركه المدعيه الرسوم والمصاريف وأربعمائة دينار أردني أتعاب محاماه .

وأن الشركه المدعيه لم ترتضي بالقرار الصادر عن محكمة بداية رام الله في الدعوى الحقوقيه رقم 2022/331 بتاريخ 2023/7/12والقاضي برد الدعوى مع تضمين الجهة المدعيه الرسوم اولمصاريف وأربعمائة دينار أردني أتعاب محاماه وإستأنفت القرار لدى محكمة إستئناف القدس تحت رقم 2023/647وذلك ضد كا من / محمد محمود عبد المعطي سنينه من سردا وسكانها ويمثله المحامي / أحمد نصره – رام الله ، الشركه الوطنيه لتعبئة المياه المساهمه الخصوصيه المحدوده /أريحا – العوجا بصفتها المحكوم عليها في الملف التنفيذي رقم 2013/4341تنفيذ رام الله .

حيث جاء في لائحة الاستئناف طالبا قبوله شكلاً لتقديمه ضمن المده القانونيه ومستوفياً لشرائطه الشكليه –

وناعتاً المحكمه مصدرة القرار بأنها جانبها الصواب عندما قررت بأن الشركه المدعيه / المستأنفه لم تثبت ملكيتها للماكينه المحجوزه رغم أن الماكينه موجوده لدى موقع الشركه وضمن المصنع وضمن الماكينات التي تُشغل المصنع وأن موقع ومقر الشركه عليها لافتها باسم الشركه المستانفه مما يعني أن كل ما هو موجود في المصنع هو ملك لتلك الشركه ما لم يُثبت العكس .

وأن الشركه المستانفه أقامت دعواها وفق الأصول والقانون المتبعه في مثل تلك الدعاوي وأنها أثبتت أنها شركه مختلفه عن الشركه المحكوم عليها في الملف التنفيذي سالف الذكر .

وبالنتيجه ان المحكمه مصدرة القرار المستأنف قد جانبها في كل ما توصلت اليه في قرارها وأهدرت حقوق الشركه المدعيه /المستأنفه ودون وجود أي دليل يثبت عكس ما جاء في دعواها والبينات المقدمه أمامها طالبة من المحكمه الموقره قبول الاستئناف شكلاً وللأسباب الوارده في لائحة الاستئناف و/أو لأي سبب تراه محكمتكم الموقره محققاً للعداله الحكم بفسخ وإلغاء القرار المستأنف والحكم وفق ما جاء في دعواها بإلغاء الحجز على ممتلكاتها الوارده في محضر الحجز المنظم من المستانف عليها مع تضمينها الرسوم والمصاريف وأتعاب المحاماه عن درجتي التقاضي.

ويجوز لك تقديم لائحة جوابية خلال خمسة عشر يوما من تاريخ تبليغك بالنشر بالصحف المحلية عملا بالمادة ي (212) من قانون أصول المحاكمات المدنية والتجارية رقم (2) لسنة 2001.

واذا لم تحضر أو ترسل وكيلا عنك سوف يتم السير بالدعوى وفق أحكام القانون.

10/3 د

دولـة فلسطيـن

السلطة القضائية – محكمة صلح نابلس

(((21344101)))

علم وخبر وتبليغ بالنشر - حقوق صادر عن محكمة صلح نابلس في الدعوى رقم 2019/2331 حقوق

الى المدعى عليه: (2) وحيد فائز يوسف السائح، (3) ورثة عمر فائز يوسف السائح، (4) ورثة فائز وليد فائز السايح، (5) سحر وليد فائز السائح، (6) سوزان وليد فائز السائح، (8) عميد حافظ فريد الشكعة، (9) ايمان حافظ فريد الشكعة، (11) رنا حافظ فريد الشكعة، (12) نهاية حافظ فريد الشكعة، (13) شاكر محمد جليل عبد الرحيم، (14) مهند شاكر محمد عبد الرحيم، (15) مجد شاكر محمد عبد الرحيم ومجهول محل الإقامة حاليا، وآخر مكان اقامة له نابلس, المساكن الشعبية- هاتف:

وكيله:

الأوراق المبلغة: لائحة دعوى معدلة

الجلسة يوم الإثنين الموافق 2026/11/09 الساعة 30:9

وعملاً بأحكام المادة 20 من قانون أصول المحاكمات المدنية والتجارية رقم (2) لسنة 2001 يتوجب عليك الحضور إلى المحكمة أعلاه في الموعد المحدد أو إرسال محام عنك في الدعوى الحقوقية المرقومة اعلاه والتي موضوعها وكذلك يتوجب عليك تقديم لائحة جوابية خلال مدة 30 يوم من تاريخ تبليغك هذا الاعلان بواسطة النشر في إحدى الصحف المحلية ويمكنك استلام نسخة عن لائحة الدعوى ومرفقاتها من قلم المحكمة، وبعكس ذلك تجري محاكمتك حضوريا.

10/3 د

دولة فلسطين

وزارة الحكم المحلي

بلدية بيت أمر

الدعوة للمناقصة

اسم المناقصة: مشروع تأهيل وتعبيد طرق داخلية في بيت امر

رقم المناقصة: 184 -MOLG-VC-2023

1. تود بلدية بيت امر استخدام جزء من مخصصاتها ضمن برنامج رسوم النقل على الطرق - امانات الممول من قبل وزارة الحكم المحلي لتسديد المبالغ المستحقة بموجب عقد مشروع تأهيل وتعبيد طرق داخلية في بيت أمر، رقم المناقصة: -MOLG-VC-2023 -184

2. تدعو بلدية بيت أمر المناقصين ذوي الاهلية والمصنفين في مجال الطرق بحيث تكون درجة التصنيف خامسة فأعلى، الى تقديم عطاءات بالظرف المختوم لأعمال تأهيل وتعبيد شارع جالا وتشمل الاعمال (اعمال الحفريات، أعمال البيسكورس، أعمال الاسفلت، أعمال اثاث الطريق، بالإضافة الى أعمال أكتاف الطريق)، علما بان المؤهلات المطلوب توفرها لدى المناقص الفائز محددة في وثائق المناقصة.

3. يمكن للمناقصين المهتمين تفحص وثائق المناقصة عبر البوابة الموحدة للمشتريات العامة، كما يمكنهم الحصول على معلومات إضافية من بلدية بيت امر على العنوان المبين أدناه وذلك من الساعة الثامنة صباحا إلى الساعة الثانية ظهرا من أيام الأحد الى الخميس.

4. يمكن للمناقصين المهتمين شراء وثائق المناقصة من العنوان المبين أدناه، وبعد دفع رسوم غير مستردة مقدارها 300 شيكل.

5. سيتم عقد اجتماع تمهيدي وزيارة للموقع لمن يرغب وذلك يوم الاحد الموافق 2026/10/11 ، حيث سيتم عقد الاجتماع في مقر البلدية في تمام الساعة العاشرة صباحا .

6. يجب تسليم العطاءات في العنوان المبين أدناه قبل الساعة 12:00 ظهرا من يوم الثلاثاء الموافق 2026/10/15 ويجب أن تكون صلاحية العطاءات سارية لمدة 90 يوما بعد التاريخ النهائي لتسليم العطاءات.

7. يجب ان يرفق مع كل عطاء كفالة دخول عطاء بقيمة 6000 شيكل سارية المفعول لمده لا تقل عن 120 يوما من الموعد النهائي لتسليم العطاءات، وفقا للنماذج والشروط الواردة في وثائق المناقصة.

8. رسوم الاعلان في الصحف الرسمية ستكون على من يرسو عليه العطاء.

9. سيتم استبعاد العطاء الذي يصل بعد التاريخ والوقت المحددين، وسيتم فتح العطاءات بحضور ممثلي المناقصين الذين يرغبون في ذلك في العنوان المبين أدناه في الساعة 12:00 ظهرا من يوم الثلاثاء الموافق 2026/10/15.

10.العنوان المذكور اعلاه هو:

مبنى بلدية بيت أمر

اسم الشارع: شارع المدارس

المدينة: مدينة الخليل

الرمز البريدي: 00972 الهاتف:02-2521033 الفاكس:02-2520275

رئيس البلدية